

تقرير حقوق الإنسان لعام 2019 في موريتانيا

ملخص تنفيذي

موريتانيا هي جمهورية إسلامية ورئيسها هو رئيس الدولة، ودستورها مبني على القانون الفرنسي المدني والشريعة (الشريعة الإسلامية). تمارس الجمعية الوطنية الوظائف التشريعية ولكنها كانت ضعيفة مقارنة مع السلطة التنفيذية. يختار الناخبون نواب الجمعية الوطنية وعمد البلديات وأعضاء المجالس الجهوية. في 22 حزيران/يونيو، اختار الناخبون وزير الدفاع السابق محمد ولد الشيخ الغزواني كرئيس في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية بنسبة 52 بالمائة من الأصوات. كانت الانتخابات بمثابة أول انتقال ديمقراطي للسلطة بين رئيسين منتخبين منذ استقلال البلاد عام 1960. واعتبر مراقبو الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي الانتخابات حرة ونزيهة نسبياً. وفي الانتخابات البرلمانية التي عقدت في أيلول/سبتمبر 2018، فاز حزب الاتحاد من أجل الجمهورية، وهو الحزب الذي أسسه الرئيس السابق محمد ولد عبد العزيز، بـ 95 من أصل 157 مقعداً في الجمعية الوطنية.

تشرف وزارة الداخلية واللامركزية على الشرطة الوطنية التي تتولى مسؤولية إنفاذ القانون والحفاظ على النظام في المناطق الحضرية. ويؤدي الحرس الوطني دوراً محدوداً لوظيفة الشرطة تماشياً مع دوره المتمثل في ضمان الأمن المادي في المنشآت الحكومية، بما في ذلك السجون. يجوز للسلطات الإقليمية أن تطلب من الحرس الوطني استعادة النظام العام أثناء أعمال الشغب وغيرها من الاضطرابات واسعة النطاق. أما قوات الدرك، وهي قوة شبه عسكرية متخصصة خاضعة لسلطة وزارة الدفاع، فتتولى مسؤولية الحفاظ على النظام العام حول المناطق الحضرية، بالإضافة إلى تقديم خدمات تنفيذ القانون في المناطق الريفية. ويحافظ التجمع العام لأمن الطرق، وهو أحدث قوة شرطة تابعة لوزارة الداخلية واللامركزية، على الأمن على الطرق كما أنه يشغل نقاط التفتيش الأمنية في جميع أرجاء البلد. احتفظت السلطات المدنية بسيطرة فعالة على قوات الأمن.

شملت القضايا الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان مزاعم التعذيب على أيدي ضباط إنفاذ القانون والاعتقالات التعسفية وذات الدوافع السياسية وظروف السجن القاسية والمهددة للحياة والقيود المتفرقة على حرية التجمع والقيود على تكوين الجمعيات والحرية الدينية والفساد واسع النطاق وجرائم العنف ضد النساء والفتيات، وهو أمر لم تتخذ الحكومة في صدده الإجراءات المناسبة لمنعه أو ملاحقته قضائياً، وتجريم السلوك الجنسي المثلي واستمرار العبودية والممارسات المرتبطة بالعبودية مع منظمات مكافحة الرق الخاضعة لقيود الاتجار بالأشخاص وعمالة الأطفال.

اتخذت الحكومة خطوات متواضعة لمعاقبة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا انتهاكات وحاكمت بعضاً منهم، ومع ذلك، كثيراً ما أفلت المسؤولون من العقاب على تصرفاتهم. اعترضت منظمات المجتمع المدني على العدد القليل من لوائح الاتهام التي وجهتها السلطات.

القسم 1. احترام كرامة الشخص، بما في ذلك عدم تعريضه إلى أي مما يلي:

أ. الحرمان من الحياة على نحو تعسفي وغير ذلك من عمليات القتل غير المشروع أو ذات الدوافع السياسية

لم ترد اي تقارير عن قيام الحكومة أو من يمثلها بعمليات قتل على نحو تعسفي أو غير مشروع.

المدون محمد الشيخ ولد امخيطير، الذي حكم عليه عام 2013 بالإعدام بتهمة الردة واحتجز في السجن حتى عام 2017، أطلق سراحه بتاريخ 29 تموز/يوليو بعد أن احتجزته الحكومة لعامين إضافيين في الاعتقال الإداري. وفي 3 آب/أغسطس، وصل امخيطير إلى فرنسا بعد أن رافقته السلطات الموريتانية إلى السنغال.

ب. الاختفاء

لم ترد تقارير عن حالات اختفاء أشخاص من قبل سلطات الحكومة أو نيابة عنها.

ج. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

يحظر الدستور التعذيب. واشترط قانون عام 2015 وضع آلية للحيلولة دون التعذيب. هذا القانون يعتبر التعذيب وممارسات التعذيب والعقوبات اللا إنسانية أو المهينة جرائم ضد الإنسانية لا تخضع لقانون التقادم. ويشمل القانون على وجه التحديد الأنشطة في السجون ومراكز إعادة التأهيل للقاصرين المخالفة للقانون وأماكن الاحتجاز ومؤسسات الطب النفسي ومراكز الاعتقال ومناطق العبور ونقاط عبور الحدود. على الرغم من وجود هذا القانون، ذكرت منظمات غير حكومية أن مسؤولي الأمن وإنفاذ القانون عذبوا أعضاء من مجتمع المنظمات غير الحكومية. وبحسب ما ورد، شملت أساليب الإساءة الاعتداء بالضرب والتجريد من الملابس. وردت تقارير موثوقة تؤكد ممارسة التعذيب والضرب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة وفي عدة سجون في مختلف أنحاء البلاد، وأيضاً في مرافق قوات الدرك والمرافق العسكرية. ومع ذلك، كانت هذه الممارسة نادرة خلال العام مقارنة مع العام السابق.

أنشأت الحكومة عام 2016 "الآلية الوطنية لمنع التعذيب" كهيئة حكومية مستقلة مكلفة بالتحقيق في مزاعم التعذيب الجديرة بالتصديق. ولم تشرع الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب في إجراء أي تحقيقات منذ نشأتها.

وبعكس السنوات السابقة، قدمت الشكاوى المرفوعة إلى المحاكم بشأن ادعاءات التعذيب إلى الشرطة للتحقيق فيها. واصلت الحكومة إنكار وجود مراكز احتجاج "غير رسمية" على الرغم من أن المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة أشارت إلى استخدامها المستمر. ولم تتطرق الأمم المتحدة ولا الآلية الوطنية لمنع التعذيب بشكل مباشر إلى وجود هذه الأماكن.

الأوضاع في السجون ومراكز الاعتقال

ظلت الأوضاع في السجون مهددة للحياة بسبب النقص المستمر للمواد الغذائية والعنف ورداءة المرافق الصحية وعدم توفر الرعاية الطبية المناسبة، بالإضافة إلى التوقيف الاحتياطي المطول. بتاريخ 31 تشرين الأول/أكتوبر، وافقت الحكومة على برنامج شامل لإصلاح قطاع العدالة. وكان الهدف الرئيسي لهذا البرنامج إزالة الحواجز التي تحول دون الوصول إلى العدالة وتحسين ظروف السجن. دعت الخطة إلى إيجاد برنامج موسع للدفاع العام، وإصلاح جنائي شامل (بما في ذلك استبدال وحدات الحرس الوطني بحراس مدنيين يشرفون على السجناء (وعلى وجه الخصوص الإناث))، ولتحديث الفقه القضائي الذي يقوم أغلبه على قوانين تعود إلى ستينات القرن الماضي.

الأوضاع المادية: ظلت السجون مكتظة. وكثيراً ما احتجزت السلطات المحتجزين في التوقيف الاحتياطي مع السجناء المدانين الذين كانوا يشكلون خطراً على السجناء الآخرين. كثيراً ما راقب حراس ذكور السجناء، وهي ممارسة انتقدتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في موريتانيا.

كان هناك سجنان منفصلان للنساء، أحدهما في العاصمة نواكشوط، والثاني في نواذيبو التي تعتبر ثاني أكبر مدينة. كان ما يقرب من جميع مشرفي سجن النساء من الذكور، وذلك لأن الحرس الوطني الذي يضم الذكور فقط مكلف بالإشراف على السجون في جميع أنحاء البلاد. ولم يكن العدد القليل من مشرفات السجن عضوات في الحرس الوطني لكنهن كُنَّ عضوات في فرق الحماية المدنية (عناصر إطفاء). وكانت ظروف احتجاز النساء أفضل بشكل عام من الظروف في سجن الرجال. وفقاً لمسؤولي السجون، كان سجن النساء في نواكشوط أقل ازدحاماً من سجن الرجال.

أبقت السلطات مزيجاً متنوعاً من السجناء في منشآت السجن بغض النظر عن الأحكام الصادرة بحقهم. وغالباً ما تم الاتجار بالمخدرات في صفوف السجناء، وهو أمر اعترفت الحكومة بأن سببه تراخي التدابير الأمنية إزاء الزوار. وتمرد السجناء في كثير من الأحيان وعصوا أوامر السلطات، وكان ذلك أحياناً للاحتجاج على ممارسات العنف والمعاملة اللا إنسانية من قبل السجناء. وبسبب ضعف الأوضاع الأمنية وجمع السجناء بشكل عشوائي فقد عاش السجناء في جو من العنف، واضطر بعضهم الآخر لدفع رشاي لسجناء آخرين لتجنب الوحشية والمضايقات. اشتكى السجناء السلفيون من سوء المعاملة في السجن المدني المركزي في نواكشوط. أفادت منظمات غير حكومية محلية أن السجناء سيطروا على أحد أجنحة سجن دار النعيم، أكبر سجن في البلاد، بينما قام موظفو السجن بتأمين النصف الآخر. وورد أنه تم تداول المخدرات والأسلحة والنقود بحرية لأن الموظفين لم يتمكنوا بشكل فعال من فحص البضائع التي كانت تدخل السجن كما أنهم لم يكونوا قادرين على الدخول بأمان إلى بعض المناطق.

استمرت جماعات حقوق الإنسان في الإعراب عن أسفها إزاء عدم كفاية المرافق الصحية ومرافق الخدمات الطبية في السجون على الصعيد الوطني، وعلى وجه الخصوص في سجن دار النعيم للرجال وفي السجن المدني المركزي في نواكشوط. خصصت الحكومة ميزانية قدرها 50 أوقية (1.40 دولار أمريكي) يومياً لكل سجين للطعام والمستلزمات الطبية. وتراوحت ظروف التهوية والإنارة والمياه الصالحة للشرب في الكثير من الزنانات ومناطق الاحتجاز من غير كافية إلى معدومة. ذكرت السلطات أن ثلاثة عشر شخصاً توفوا قيد الحجز في السجن خلال العام. حدثت كل واحدة من هذه الوفيات بسبب أمراض مزمنة مثل السل والإيدز. لم تطلب أي عائلة تشريح جثث أفراد أسرهم المتوفين.

في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، أنشأت مديرية الشؤون الجنائية وإدارة السجون في وزارة العدل مركزاً لاحتجاز القاصرين في نواكشوط، واحتوى هذا المركز على 54 من القاصرين خلال العام. كما احتوى السجن النظامي في نواذيبو على تسعة قاصرين. واصلت منظمة إيطالية غير حكومية في إدارة مركز منفصل لاحتجاز القاصرين، وهو المنشأة الوحيدة التي اقتربت من الامتثال للمعايير الدولية. وتم تشغيل هذه المرافق بالإضافة إلى مراكز احتجاز القاصرين في مراكز الشرطة في جميع أنحاء البلد.

الإدارة: سمحت السلطات للسجناء رفع ادعاءات عن إساءة المعاملة إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والآلية الوطنية للوقاية من التعذيب. وسمحت اللوائح الحكومية أيضاً للسجناء باختيار أحدهم ليمثلهم في التعامل مع إدارة السجن، واستفاد السجناء في بعض الأحيان من هذه الفرصة. أقرت الحكومة بمزاعم الأوضاع اللا إنسانية لكنها نادراً ما اتخذت إجراءات تصحيحية. تم نقل السجناء بشكل دوري إلى سجون

داخل البلاد للتخفيف من التدفق المتزايد للسجناء المحتجزين في نواكشوط، وغالباً ما أسفرت عمليات النقل هذه إلى فصل السجناء عن عائلاتهم وعن ممثليهم القانونيين كما أنها زادت في متوسط مدة بقاء السجناء في التوقيف الاحتياطي.

الرقابة المستقلة: سمحت الحكومة للمنظمات غير الحكومية والدبلوماسيين والمراقبين الدوليين لحقوق الإنسان بزيارة السجون ومراكز المعتقلات. وتمكنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الدخول للسجون بدون حدود وقامت بعدة زيارات لها، بما فيها زيارات للمشتبه في انخراطهم في أنشطة إرهابية. ساهم الشركاء الدوليون والمحلون، بما فيهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومؤسسة نورا ومؤسسة كاريتاس - موريتانيا، في تحسين ظروف الصحة العامة وظروف المعيشة في مراكز الاحتجاز وفي السجون بدعم من الحكومة. وعلى وجه الخصوص، ساعدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تحسين البنية التحتية والنظافة الصحية والظروف الصحية في مراكز الاحتجاز وأعدت تأهيل شبكة الصرف الصحي في سجن دار النعيم. نفذت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أيضاً برنامجاً لمكافحة سوء التغذية في السجون، بما في ذلك السجن الرئيسي في الألك ودار النعيم من خلال إعادة تأهيل مرافق المطبخ وتوفير الأدوية وغيرها من اللوازم الصحية بشكل دوري.

د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر الدستور الاعتقال والاحتجاز التعسفي، لكن السلطات لم تلتزم دائماً بهذا الحظر. للمحتجزين الحق القانوني في الطعن في قانونية احتجازهم في حالتين اثنتين: أولاً، إذا بقي الشخص قيد الاحتجاز بعد انقضاء الفترة القانونية لاحتجازه/احتجازها، وثانياً، إن لم يوافق المحتجز على عقوبته أو عقوبتها، يكون لديهم الحق في تقديم طلب استئناف أمام محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا.

خلال العام، اعتقلت السلطات واحتجزت المتظاهرين والناشطين في حقوق الإنسان والصحفيين بشكل تعسفي (يرجى مراجعة القسم 2.أ.). ورداً على الاحتجاجات التي نشبت عقب إعلان نتائج الانتخابات الرئاسية الأولية، اعتقلت الشرطة أكثر من 225 شخص. زعم العديد من هؤلاء المعتقلين أنهم تعرضوا للتعذيب أثناء اعتقالهم الأولي وأفادوا أنهم تلقوا معاملة أفضل أثناء احتجازهم في مركز الشرطة. أفرج عن جميع المعتقلين في وقت لاحق، لكن تسعة أفراد متهمين بتدمير الممتلكات العامة احتجزوا لأطول من أربعة أشهر قيد التوقيف الاحتياطي قبل أن يفرج عنهم في نهاية المطاف في 9 تشرين الثاني/نوفمبر.

إجراءات الاعتقال ومعاملة المحتجزين

بشكل عام، لم تبلغ السلطات المعتقلين بالتهمة الموجهة إليهم إلا بعد انتهاء التحقيق. وباستثناء حالات قليلة، لا يحق احتجاز الأفراد لأكثر من 48 ساعة بدون أدلة، ويجوز للمدعين تمديد المهلة لمدة 48 ساعة إضافية. ونظراً لأنه لا يتم احتساب أيام العطل في فترة الاحتجاز التي يصل أقصاها إلى 48 ساعة، غالباً ما كان ضباط الشرطة يعنقلون الأفراد يوم الأربعاء أو الخميس لإبقائهم في الحجز لأسبوع كامل. إذا تم اعتقال شخص بتهمة الإرهاب فيمكن احتجازه لمدة 45 يوماً.

بتاريخ 19 تموز/يوليو، نفذت الدورة 126 للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة استعراضها الدوري للبلاد وأوصت بأن لا تتجاوز مدة الاحتجاز لدى الشرطة عن 48 ساعة. وأشار الاستعراض إلى أن سجلات الاحتجاز في مراكز الشرطة كانت ضعيفة. لا يحق للمشتبه به أن يتصل بمحام إلا بعد أن يقدم النائب العام لائحة الاتهامات. بموجب القانون، يحق للمدعى عليهم من المعوزين الحصول على محام على نفقة الدولة،

لكن في كثير من الأحيان لم يكن التمثيل القانوني متاحاً، أو أن المحامين لم يكونوا يتكلمون لغة المدعى عليه (ولم يزودوا بخدمات الترجمة دائماً). رفض القضاة أحياناً بشكل تعسفي مثل هذه الطلبات أو حددوا مبالغ مفرطة للكفالة.

الاعتقال التعسفي: كان هناك حالات اعتقال واحتجاز تعسفي للصحفيين خلال العام. في 22 آذار/مارس، تم اعتقال السلطات المدونين الشيخ ولد جدو وعبد الرحمن ودادي بعد نشر تعليقات على فيسبوك تدعي الفساد من جانب الرئيس السابق محمد ولد عبد العزيز ومسؤولين حكوميين آخرين. وأفرج عنهما بتاريخ 3 حزيران/يونيو. في 26 حزيران/يونيو، اعتقلت الشرطة الناشط والصحفي البارز سيدي موسى كامارا في بيته وصادرت الهواتف من جميع أفراد عائلته في أعقاب الاحتجاجات التي تلت الانتخابات. وأفرج عن سيدي موسى كامارا بتاريخ 3 تموز/يوليو.

الاحتجاز قبل المحاكمة: ظل التوقيف لفترات طويلة بانتظار المحاكمة مشكلة، لكن لم تتوفر أية إحصائيات حول متوسط فترة الاحتجاز. اعتقل أفراد قوات الأمن في بعض الأوقات المتظاهرين واحتجزوهم لفترات أطول مما تسمح به الإجراءات القانونية، وكان ذلك غالباً بسبب عدم وجود القدرة على معالجة القضايا في الوقت المناسب، أو من أجل الحصول على اعتراف في بعض الحالات. لا يجوز للسلطات بموجب القانون إبقاء القاصرين قيد الاحتجاز بانتظار المحاكمة لمدة تتجاوز الستة أشهر. وبالرغم من ذلك، وردت تقارير تفيد بوجود عدد كبير من الأفراد، بما فيهم القصر، قيد الاحتجاز قبل المحاكمة لفترات طويلة من الزمن بسبب عدم كفاءة الجهاز القضائي.

هـ. الحرمان من المحاكمة العلنية المنصفة

ينص كل من الدستور والقانون على استقلال القضاء، ولكن القضاء لم يكن مستقلاً. واستمر الجهاز التنفيذي في ممارسة نفوذ كبير على القضاء من خلال قدرته على تعيين القضاة وفصلهم. وكثيراً ما اعتبر المراقبون أن العديد من القضاة فاسدين وغير مهرة.

إجراءات المحاكمة

ينص القانون على إتباع الإجراءات القانونية الواجبة، ويفترض أن المتهمين أبرياء حتى تثبت إدانتهم. يشترط القانون على السلطات أن تبلغ المتهمين بالتهمة الموجهة إليهم، إلا أن الحكومة لم تحترم عادة هذا الحكم من أحكام القانون. وكثيراً ما لم يكن المدعى عليهم على علم بالتهمة الموجهة إليهم إلا بعد انتهاء التحقيق. وفرت السلطات بشكل عام للمدعى عليهم خدمة الترجمة الشفوية المجانية عند الحاجة، إلا أن جودة هذه الخدمات كانت ضعيفة بشكل عام. ويتمتع المدعى عليهم بالحق في محاكمة عادلة وعلنية. كما يحق للمتهمين أيضاً التواجد أثناء محاكمتهم. يحق لجميع المتهمين، بما فيهم المعوزين، الاستعانة بمحام، لكن السلطات نادراً ما كانت تحترم هذا الحق. وبالمثل، يجوز للمتهمين مواجهة الشهود أو استجوابهم، بالإضافة إلى تقديم الأدلة والشهود في القضايا المدنية والجنائية على حد سواء.

وبشكل عام، أُتيح للمتهمين وقتاً ومرافقاً كافية لتحضير دفاعهم. وللمتهمين الحق في عدم إجبارهم على الإدلاء بالشهادة أو الاعتراف بالذنب؛ ولهم حق الاستئناف. كانت هذه الحقوق متاحة للأقليات وللرجال، ولكن لم تُتاح بشكل متكافئ بالنسبة للنساء. بموجب القانون، كانت مرافعات المحكمة تتم باللغة العربية، ولم يكن المترجمون الشفويون متوفرون بشكل دائم للمدعى عليهم الذين لا يتكلمون هذه اللغة. كان بعض القضاة ممن

يتحدثون اللغتين يتواصلون مع المدعى عليهم باللغة الفرنسية. تشكل الشريعة، بشكل جزئي، أساساً للقانون والإجراءات القضائية. لم تعامل المحاكم المرأة دائماً على قدم المساواة مع الرجل أثناء هذه الإجراءات القضائية.

هناك محكمة خاصة للقاصرين تنظر في القضايا التي تنطوي على الأحداث الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة. وقد تلقى الأحداث الذين مثلوا أمام المحكمة أحكاماً أخف من تلك التي تلقاها البالغون، كما أعطيت الظروف المخففة للجريمة وزناً أكبر. السن الأدنى لمحاكمة الأطفال هو 12 سنة. أعربت عدة منظمات غير حكومية عن قلقها إزاء احتجاز الأحداث الجانحين مع بقية السجناء، إلا أن مركز الاحتجاز الجديد للأحداث الذي افتتح في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ساعد في التخفيف من بعض هذه المخاوف.

السجناء والمحتجزون السياسيون

لم ترد أية تقارير عن وجود سجناء أو معتقلين سياسيين.

الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف

تملك المحكمة الإدارية صلاحية النظر في الدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والبت فيها. ويجوز للأفراد أو المنظمات أن يستأنفوا القرارات لدى المحاكم الدولية والإقليمية. ذكر ممثلو المنظمات غير الحكومية أنهم تعاونوا مع المحكمة الإدارية، ولكنهم أضافوا أنها لم تكن محايدة. هناك سبل للانتصاف الإداري من خلال الغرفة المدنية و الاجتماعية بمحكمة الاستئناف والمحكمة العليا. يجوز للأفراد رفع دعاوى إلى المحكمة الإدارية وبوسعهم الاستئناف أمام محكمة الاستئناف ومن ثم أمام المحكمة العليا.

رد الممتلكات

كانت ملكية الممتلكات في الأقاليم الجنوبية مثاراً للجدل منذ أن طردت الحكومة عشرات الآلاف من أفراد المجموعات السكانية غير العربية، المنحدرين من جنوب الصحراء الكبرى، على طول وادي نهر السنغال (الهالبولار، والسونينكي، والولوف) في الفترة ما بين 1989 إلى 1991 وسط توترات مع السنغال المجاورة. تم تجريد العديد من المنحدرين من أصول غير عربية من أراضيهم، التي باعها المسؤولون الإقليميون أو تنازلوا عنها في وقت لاحق إلى البيضان، المعروفين أيضاً باسم "البربر العرب" و "الموريتانيين البيض" (يرجى مراجعة القسم 6). وعلى الرغم من أن الحكومة استمرت في اتخاذ خطوات متواضعة لتعويض الذين سبق ترحيلهم، إلا أنها لم تُرجع حقوق الملكية لهم بشكل كامل. قدمت الحكومة تعويضات نقدية لبعض من طردوا، ووفرت فرص عمل لآخرين.

و. التدخل التعسفي أو غير المشروع في الخصوصية أو في شؤون الأسرة أو البيت أو المراسلات

يحظر الدستور مثل هذه التصرفات، على الرغم من وجود تقارير متفرقة تشير إلى فشل الحكومة في احترام هذه المحظورات.

القسم 2. احترام الحريات المدنية، بما فيها:

أ. حرية التعبير، بما في ذلك حرية الصحافة

يكفل الدستور حرية التعبير وحرية الصحافة، و قد طبقت الحكومة اللوائح بشكل تعسفي وانتقائي من أجل قمع الأفراد أو المجموعات التي تعارض سياسات الحكومة. كان بإمكان المواطنين بشكل عام انتقاد الحكومة علناً، لكنهم تعرضوا في بعض الأحيان للانتقام. يحظر الدستور والقانون الدعاية العنصرية أو العرقية. وقد استخدمت الحكومة هذه الأحكام ضد الخصوم السياسيين، متهمه إياهم "بالعنصرية" أو "الدعوة إلى الفرقة في الوطن" بسبب التعبير عن آرائهم ضد التمثيل القليل جداً للسكان المحرومين (وعلى وجه الخصوص الحراطين أو "الموريتانيين السود") والأفارقة المنحدرين من جنوب الصحراء الكبرى في الحكومة.

حرية التعبير: لم تكن هناك قيود رئيسية على حرية الرأي والتعبير. ومع ذلك، ذكر المدونون والمنظمات غير الحكومية المحلية ومراقبون آخرون أن تصرفات الحكومة في السنوات الأخيرة أفقدتهم مصداقيتهم وسمعتهم.

الصحافة ووسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل الإعلام الإلكترونية: عبّرت عدة مطبوعات يومية مستقلة عن طائفة كبيرة من الآراء ضمن قيود محدودة. وانخفضت خلال العام حوادث انتقام الحكومة ضد وسائل الإعلام مقارنة بالعام السابق.

في 3 تموز/يوليو، اعتقلت السلطات أحمدو ولد وديعة، وهو ناشط مناهض للعبودية وصحفي يعمل لصالح محطة تلفزيون المرابطون. وفي اليوم نفسه، أفرج عن الصحفي كامارا سيدي موسى، المعروف بانتقاده المتكرر للحكومة، بعد أن اعتقلته الشرطة لمدة أسبوع. ارتبطت هذه الاعتقالات بالنقد الذي نشره الصحفيون لعملية الانتخابات الرئاسية والجدل حول نتائج الانتخابات. ظلت وسائل الإعلام المستقلة المصدر الرئيسي للمعلومات بالنسبة لمعظم المواطنين، تليها وسائل الإعلام الحكومية. ركزت وسائل الإعلام الحكومية بشكل رئيسي على الأنباء الرسمية لكنها وفرت تغطية محدودة لأنشطة ووجهات نظر المعارضة. وهي ممارسة كانت ملحوظة بشكل متزايد بعد تولي الحكومة الجديدة منصبها في آب/أغسطس.

الرقابة أو تقييد المحتوى: أكد بعض قادة المعارضة أنه لم يكن بوسعهم الوصول إلى القنوات الإعلامية أو منافذ الإعلام الرسمية. جعلت الحكومة دفع الضرائب المتأخرة، التي لم تُسدد في بعض الأحيان لعدة سنوات بفعل التواطؤ الرسمي، قضية أولوية، مما جعل عدة وسائل إعلامية مستقلة غير قادرة على تسديد الديون. ومنذ تنصيب الرئيس الجديد في شهر آب/أغسطس، لم تبْلغ قنوات الإعلام الخاصة بأنها تعرضت للتهديد.

حرية الإنترنت

قطعت الحكومة الاتصالات عبر الإنترنت لمدة 11 يوماً بعد الاحتجاجات التي اندلعت في أعقاب الانتخابات، على الرغم من تفاوت فترة الانقطاع بحسب القطاع والمنطقة. ولم يكن هناك دليل بأن الحكومة راقبت الاتصالات الشخصية على الإنترنت دون سلطة قانونية تجيز ذلك.

الحرية الأكاديمية والفعاليات الثقافية

لم تكن هناك قيود حكومية على الحرية الأكاديمية أو المناسبات الثقافية. في 28 أيلول/سبتمبر أغلقت الحومة مركزاً للتدريب الديني كان مرتبطاً بالمعارضة السياسية. بقي المركز مغلقاً مع حلول نهاية العام.

ب. حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

حرية التجمع السلمي

ينص الدستور على حرية التجمع السلمي. لا يُشترط على الأحزاب السياسية المسجلة أن تطلب إذنًا لعقد اجتماعات أو تنظيم تظاهرات. يفرض القانون على المنظمين في المنظمات غير الحكومية أن يتقدموا بطلب للحصول على تصريح بعقد اجتماعات أو تجمعات كبيرة. عادة ما منحت السلطات الأذن، إلا أنها في بعض الأحيان رفضت منحها في ظروف زعمت المنظمات غير الحكومية أنها كانت ذات دوافع سياسية.

حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

ينص القانون على حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها، وقد احترمت الحكومة هذا الحق بشكل عام لكن ليس في كل الحالات. يتعين على جميع المنظمات غير الحكومية المحلية التسجيل لدى وزارة الداخلية واللامركزية. إن لم ترد الوزارة خلال 45 يوماً على طلب تكوين منظمة غير حكومية، فإن عدم وجود رد رسمي هو اعتراف ضمني بأنه يجوز للمنظمة غير الحكومية المضي في عملها، على الرغم من أن المنظمة غير الحكومية لا تعتبر في حالات عدم تلقي الرد معترف بها رسمياً وتظل في وضع غير مستقر من الناحية القانونية. شجعت الحكومة المنظمات غير الحكومية المسجلة محلياً على الانضمام إلى منظمة مطالب المجتمع المدني التي ترعاها الحكومة. وسجل ما يقارب من 6000 منظمة غير حكومية محلية خلال العام.

منذ عام 2014، وثقت منظمة العفو الدولية 43 حالة لم تتلقى فيها المنظمات غير الحكومية العاملة في حقوق الإنسان الرد من وزارة الداخلية على طلبات تسجيلها. في 3 نيسان/أبريل، أبلغت الشرطة قيادة جمعية يد بيد أن عليهم إغلاق مكتبهم في نواكشوط. نفذت الشرطة جرداً على ممتلكات الجمعية إلا أنها فشلت في بيان الأسس القانونية لأمر الإغلاق.

ج. الحرية الدينية

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الحرية الدينية الدولية على رابط الإحالة الإلكترونية: <https://www.state.gov/religiousfreedomreport/>

د. حرية التنقل

يكفل الدستور والقانون حرية التنقل داخل البلد والسفر إلى الخارج والهجرة والعودة إلى الوطن. وقد احترمت الحكومة بشكل عام هذه الحقوق، مع بعض الاستثناءات.

التنقل داخل البلد: لم يستطع الأفراد الذين لا يملكون بطاقة هوية شخصية التنقل بحرية في بعض المناطق. وكما كان الحال في الأعوام الماضية، أقامت الحكومة حواجز متنقلة على الطرق حيث قام رجال الدرك أو الشرطة أو مسؤولو الجمارك بتفحص وثائق المسافرين.

هـ. المشردون داخلياً

لا ينطبق

و. حماية اللاجئين

إساءة معاملة المهاجرين، واللاجئين، وعديمي الجنسية: تعاونت الحكومة مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ومنظمات إنسانية أخرى لتوفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا وللاجئين وللاجئين عاندين وطالبي لجوء وأشخاص عديمي الجنسية ومهاجرين مستضعفين وغيرهم من الذين تبعث أوضاعهم على القلق. كانت الموارد التي وفرتها الحكومة غير كافية لتلبية احتياجات هذه المجموعات من المساعدة.

الحصول على اللجوء: ينص القانون على منح اللجوء أو وضع لاجئ وقد وضعت الحكومة نظاما لتوفير الحماية للاجئين. وتبت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة في وضعية اللاجئين الذين يقعون تحت مسؤوليتها ثم تقدم حالاتهم إلى اللجنة الاستشارية الوطنية للاجئين من أجل الاعتراف بهم. استضافت البلاد حوالي 57,000 لاجئا من مالي في مخيم مبيرا للاجئين واستمرت في منح اللجوء للاجئين الوافدين الجدد. وفرت البلاد أيضاً تدابير أمنية إضافية في المخيم للسماح للاجئين الماليين بالتصويت في الانتخابات الرئاسية في مالي عام 2018.

وفقا لاتفاقيات حرية التنقل المعقودة مع أعضاء المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، تسمح الحكومة لمواطني دول غرب أفريقيا بالبقاء في البلاد لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر يتعين عليهم بعدها تقديم طلب للحصول على الإقامة أو تصاريح العمل. رحلت السلطات على الفور المهاجرين الذين تبين أنهم يسعون للوصول بطريقة غير مشروعة إلى جزر الكناري الإسبانية القريبة.

ز. الأشخاص عديمي الجنسية

يسمح القانون للأطفال المولودين خارج البلاد لأمهات موريتانيات ورجال أجنبية بالحصول على الجنسية الموريتانية عند بلوغهم السابعة عشر من العمر. وبموجب قانون الجنسية، وتعديلاته، يصبح الأطفال المولودين لأباء موريتانيين وأمهات أجنبيات موريتانيين بشكل تلقائي. وإذا كان الوالد عديم الجنسية، يظل الأطفال المولودين خارج البلاد بدون جنسية حتى يبلغوا سن السابعة عشر، حيث يصبح الطفل عندها مستحقاً للحصول على الجنسية. ساهم عدم رغبة السلطات المحلية في معالجة حالات آلاف الموريتانيين المنحدرين من دول جنوب الصحراء العائدين من السنغال بعد طردهم الجماعي في الفترة ما بين 1989 و1991 إلى بقاء العائدين منهم بدون جنسية.

القسم 3. حرية المشاركة في العملية السياسية

يكفل الدستور للمواطنين اختيار حكومتهم من خلال انتخابات دورية حرة ونزيهة على أساس الاقتراع المباشر والمتكافئ، والتي تتم بواسطة الاقتراع السري.

الانتخابات والمشاركة السياسية

الانتخابات الأخيرة: اختار الناخبون وزير الدفاع السابق محمد ولد الشيخ الغزواني كرئيس للبلاد بنسبة 52 بالمائة من الأصوات خلال الدورة الأولى للانتخابات الرئاسية في 22 حزيران/يونيو. في 1 تموز/يوليو، رفض المجلس الدستوري طعون المعارضة وأكد رسمياً النتائج الأولية التي نشرتها اللجنة الانتخابية. وحصل السياسي و الناشط المناهض للعبودية لابيرام ولد الداه عبيد على المركز الثاني بنسبة 19 بالمائة الأصوات، بينما حصل محمد ولد بوبكر، رئيس الوزراء السابق المدعوم من الحزب الإسلامي، على المركز الثالث حيث فاز بنسبة 17 بالمائة من الأصوات. ورأى مراقبون من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي أن الانتخابات كانت حرة ونزيهة نسبياً، مع عدم وجود دليل على تزوير واسع النطاق يمكنه أن يؤثر على نتائج التصويت. مثلت الانتخابات الرئاسية أول انتقال للسلطة من زعيم منتخب ديمقراطياً إلى آخر منذ أن حصلت البلاد على استقلالها عام 1960.

في أيلول/سبتمبر 2018، فاز حزب الاتحاد من أجل الجمهورية الذي أسسه الرئيس الأسبق للبلاد بـ 95 من أصل 157 مقعداً في الجمعية الوطنية في الانتخابات التشريعية التي اعتبرها الاتحاد الأفريقي حرة ونزيهة نسبياً. وفاز الحزب أيضاً بأغلبية مسيطرة على كل مجلس من المجالس الجهوية الثلاثة عشر التي حلت محل مجلس الشيوخ، بالإضافة إلى ثلثي البلديات من أصل 219 بلدية.

الأحزاب السياسية والمشاركة السياسية: خلال عهد النظام السابق، كانت نخبة البيضان ("الموريتانيين البيض العرب") تمثل 30 بالمائة من السكان على أقصى تقدير، لكنهم كانوا يشغلون حوالي 80 بالمائة من المناصب العليا، أما الحراطين (الموريتانيين السود العرب من أحفاد الرقيق) فقد شكلوا 45 بالمائة من السكان على الأقل لكن يشغلون أقل من 10 بالمائة من المناصب، ومثلت المجموعات العرقية المختلفة المنحدرة من جنوب الصحراء الأفريقية (كجماعات الهالبولار، والسونينكي، والولوف) 25 بالمائة من السكان وشغلت أقل من 10 بالمائة من المناصب القيادية العليا. اتخذ الرئيس الجديد بعض الخطوات الأولية لبدء تصحيح هذا التفاوت، بدءاً بتكوين حكومته الجديدة. ومن بين الوزراء البالغ عددهم 25، كان هناك خمسة وزراء من الحراطين وأربعة من الجماعات المنحدرة من جنوب الصحراء الأفريقية الكبرى.

مشاركة المرأة والأقليات: لا توجد قوانين تحد من مشاركة النساء أو أفراد الأقليات في العملية السياسية، وقد شاركوا بالفعل. قيدت العوامل الثقافية والتقليدية من مشاركة النساء في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجل. وعلى الرغم من أن القوانين التي صدرت عامي 2006 و2012 والتي تعزز وصول المرأة إلى المناصب الانتخابية (بما في ذلك تخصيص 20 مقعداً للنساء ضمن قوائم المرشحين في الانتخابات التشريعية والمحلية بالإضافة إلى حصة 20 مقعداً مخصصة للنساء في الجمعية الوطنية)، فقد ظل عدد النساء في المناصب السياسية المنتخبة قليلاً. بعد الانتخابات التشريعية التي جرت عام 2018، حصلت النساء على 30 مقعداً في الجمعية الوطنية البالغ عدد أعضائها 157. تم تعيين أربعة نساء في الحكومة الجديدة، أحدهن من المجتمع غير العربي المنحدر من جنوب الصحراء الكبرى وثلاثة من مجتمع البيضان (الموريتانيين البيض).

القسم 4. الفساد والافتقار إلى الشفافية في الحكومة

ينص القانون على عقوبات جنائية على الفساد من قبل المسؤولين الحكوميين، إلا أن السلطات لم تطبق القانون بشكل فعال، وكثيراً ما تورط المسؤولون في عمليات فساد وأفلتوا من العقاب. يعرف القانون الفساد بأنه "جميع نواحي الاستغلال من قبل موظف عام لمنصبه لأغراض شخصية، سواء كان هذا الموظف منتخبا أو في وظيفة إدارية أو قضائية." ساد اعتقاد بأن ممارسات الفساد متفشية في جميع المستويات الحكومية، وقد تم استخدام قانون عام 2015 لمكافحة الفساد في الغالب كسلاح ضد معارضي النظام.

الفساد: كان الفساد والإفلات من العقاب بمثابة مشاكل خطيرة في الإدارة العامة، ونادراً ما قامت الحكومة بمسائلة المسؤولين أو ملاحقتهم قضائياً بسبب الانتهاكات. وردت تقارير بأن مسؤولين حكوميين استخدموا نفوذهم بشكل متكرر للحصول على امتيازات شخصية مثل الإعفاء من الضرائب بشكل غير قانوني، والحصول على هبات خاصة من الأراضي، إضافة إلى المعاملة التفضيلية عند تقديم العروض في مناقصات المشاريع الحكومية. كان الفساد أكثر انتشاراً في مجال المشتريات الحكومية، كما كان شائعاً أيضاً في توزيع المستندات الرسمية ورخص صيد الأسماك والتعدين وتوزيع الأراضي وفي القروض المصرفية ودفع الضرائب. على الرغم من أنه كانت هناك زيادة طفيفة في المحاكمات بتهمة الفساد خلال العام، إلا أن السلطات كانت نادراً ما تسجن من ثبتت إدانته. وبدلاً من ذلك، كانوا عادة ما يُطردون من وظائفهم ويطلب منهم فقط إعادة الأموال. الاستثناء الوحيد هو محمّد ولد محمد الأمين، المحاسب السابق للحرس الوطني الذي حكم عليه في نيسان/أبريل 2018 بالسجن لمدة خمسة سنوات بتهمة ارتكاب جرائم اقتصادية.

الإفصاح المالي: طبقت الحكومة الشرط الذي يفرض على كبار المسؤولين الحكوميين، بما فيهم رئيس الدولة، الإعلان عن ممتلكاتهم الشخصية عند بداية ونهاية خدمتهم في الحكومة. ولم تكن هذه المعلومات متاحة للجمهور. استمرت المعارضة خلال العام في التنديد بعدم كشف الرئيس السابق محمد ولد عبد العزيز وغيره من أعضاء الحكومة عن أصولهم الشخصية كما يقتضي القانون. في 31 تموز/يوليو، اليوم الرسمي الأخير لرئاسته، قدم الرئيس محمد ولد عبد العزيز كشفاً بأصوله إلى لجنة الشفافية المالية للحياة العمومية، لكن هذه المعلومات لم تكن متاحة للعموم. وفعل وزير المالية السابق نفس الشيء وكشف فيما بعد عن معلوماته على صفحته الشخصية على فيسبوك.

القسم 5. موقف الحكومة من التحقيقات الدولية وغير الحكومية في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

عملت عدة جماعات حقوق إنسان وطنية ودولية بشكل عام دون قيود حكومية، وقامت بإجراء التحقيقات ونشر النتائج التي توصلت إليها حول قضايا حقوق الإنسان. وكان مسؤولو الحكومة متعاونين ومتجاوبين إلى حد ما مع وجهات نظر هذه المنظمات. أبلغت عدة منظمات محلية ودولية عن أدلة على تغيير عام في الموقف في ظل الحكومة الجديدة، مستشهدة بتصريحات هيئات حقوق الإنسان الحكومية التي لفتت الانتباه إلى القوانين والاتفاقيات الدولية التي تحمي حقوق الإنسان، بالإضافة إلى ازدياد الرغبة في العمل مع جماعات حقوق الإنسان.

كان هناك قيود على بعض مجموعات حقوق الإنسان، خاصة تلك التي كانت تحقق في العبودية والممارسات المتعلقة بالعبودية. في 17 آذار/مارس، منعت السلطات دخول وفد من منظمة العفو الدولية.

منظمات حقوق الإنسان الحكومية: تضطلع مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني بوضع السياسات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها وتطبيقها. أدارت هذه المفوضية برامج حقوق الإنسان والمساعدات الإنسانية التي تمولها الحكومة والمجتمع الدولي. أثناء زيارته إلى الولايات المتحدة الأمريكية في تشرين الأول/أكتوبر، اجتمع رئيس مفوضية حقوق الإنسان مع عدد من جماعات حقوق الإنسان الدولية، بما فيهم معهد الانعتاق الذي منع في السابق من دخول موريتانيا ودعاهم لزيارة البلد ومساعدة جهود الحكومة في تحسين التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان وتشجيع منع الانتهاكات.

ضمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي منظمة أمين مظالم مستقلة، ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني. وقد راقبت هذه اللجنة أوضاع حقوق الإنسان بشكل نشط ودعت لاتخاذ إجراءات حكومية لتصحيح الانتهاكات. أصدرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تقريراً سنوياً حول المواضيع الرئيسية لحقوق الإنسان، ونفذت تحقيقات منتظمة (بما في ذلك زيارات لمرافق السجن ومركز الاحتجاز التابع للشرطة في أعقاب موجة الاعتقالات التي نفذتها السلطات الحكومية بعد الانتخابات)، وقدمت توصيات إلى الحكومة. في تشرين الثاني/نوفمبر، أطلقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان "قافلة" معلومات عن اجتماعات عامة سوف تجوب ولاية الحوض الشرقي في البلاد، حيث تعتقد جماعات حقوق الإنسان أن حالات العبودية الوراثية مستمرة، لتوعية المجتمعات المهمشة التي لا يعرف غالبيتها حقوقهم.

القسم 6. التمييز والانتهاكات المجتمعية والإتجار بالأشخاص

المرأة

الاغتصاب والعنف الأسري: يعتبر الاغتصاب فعلاً غير مشروع، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي. يواجه مرتكبو الاغتصاب العزّاب عقوبة السجن والعمل القسري والجلد، بينما يكون المغتصبون المتزوجون عرضة لعقوبة الإعدام، على الرغم من أن هذه العقوبة لم تطبق منذ عام 1987. طبقت الحكومة القانون بشكل منتظم، وأدانت 50 من الجناة وحكم على نصفهم بالسجن لمدة تتراوح بين خمس إلى عشر سنوات.

ومع ذلك، فكما هي الحال في السنوات السابقة، وردت تقارير بأن الأغنياء المشتبه بارتكابهم الاغتصاب تفادوا المحاكمة، وفي حال محاكمتهم، تمكنوا من تفادي الحبس. كان من الشائع أن تتوصل أسر ضحايا الاغتصاب إلى اتفاق مع الجاني في شكل تعويضات مالية. استضافت وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة يومي 17 و18 كانون الأول/ديسمبر ورشة عمل مع خبراء دوليين لمناقشة التحدي المتمثل في العنف القائم على نوع الجنس الاجتماعي في موريتانيا. شارك في رعاية هذا الحدث مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وبحضور ممثلين عن كل من وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة، ووزارة العدل، ومفوضية حقوق الإنسان.

لم تكن النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب يُشجعن للإبلاغ عن الجريمة لأنهن قد يتعرضن للسجن بسبب ممارسة الجماع خارج إطار الزوجية. وبحسب الجمعية الموريتانية لصحة الأم والطفل، تم الإبلاغ عن 703 حالة اغتصاب وعنف قائم على نوع الجنس عام 2018. ظلت البيانات الموثوقة عن العنف القائم على نوع الجنس ضئيلة، ولم يتم توثيق أحوال الأطفال والنساء الذين وقعوا ضحايا للاعتداء بشكل جيد. بقي هذا الموضوع من المحرمات بسبب العادات الاجتماعية والمعايير التقليدية.

يعتبر سوء المعاملة من قبل الزوج والعنف الأسري مخالفان للقانون، لكن ليست هناك عقوبات محددة في حالات العنف المنزلي. ولم تطبق الحكومة القانون بشكل فعال، وكانت الإدانات نادرة.

تدخلت الشرطة والسلطات القضائية بين الحين والآخر في قضايا العنف الأسري، إلا أن النساء نادراً ما لجأن للقضاء طلباً للإنصاف القانوني، بل اعتمدن بدلاً من ذلك على الأسرة والمنظمات غير الحكومية وقادة المجتمع المحلي لحل خلافاتهن الأسرية. أفادت منظمات غير حكومية أنها في بعض الحالات طلبت مساعدة الشرطة لحماية ضحايا العنف المنزلي، لكن الشرطة رفضت إجراء التحقيقات.

تشويه/ بتر الأعضاء التناسلية للإناث: ينص القانون على أن أي عمل أو محاولة من شأنهما إلحاق الضرر بالأعضاء التناسلية لطفلة سيعاقب عليه بالسجن وبغرامة تتراوح ما بين 12,000 إلى 30,000 أوقية (333 إلى 833 دولار أمريكي). ومع ذلك، نادراً ما طبقت السلطات القانون، لأن قانون "التطبيق" المرافق له ظل قانوناً مؤقتاً.

أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة في 11 شباط/فبراير أنه تخلى أكثر من 2,000 من مقدمي الخدمات الصحية التقليديين وبشكل علني عن ممارسة تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث في مناطق الحوض الشرقي، والبراكنة، وكوركول، وتكانت.

الممارسات التقليدية الأخرى الضارة: استمر انخفاض الأشكال التقليدية لإساءة معاملة الإناث. كان من إحدى هذه الممارسات إخضاع المراهقات للتغذية الإجبارية قبل الزواج، وهي عادة كانت تمارس من قبل بعض عائلات البيضان وتعرف باسم "البلوح".

التحرش الجنسي: لا توجد قوانين تحظر التحرش الجنسي. أفادت منظمات نسائية غير حكومية بأن التحرش الجنسي كان مشكلة شائعة في مكان العمل.

الإجراءات القسرية للسيطرة على الزيادة السكانية: لم ترد أية تقارير عن حالات إجهاض قسري أو تعقيم غير طوعي.

التمييز: تتمتع النساء بحقوق شرعية في الملكية وحضانة الأطفال، وكانت من المرجح أن تتمتع النساء الأكثر تعليماً وفي المناطق المتحضرة بهذه الحقوق. مع ذلك، كان للمرأة حقوقاً قانونية أقل من حقوق الرجال بشكل عام.

بالإضافة لذلك، واجهت النساء أشكالاً أخرى من التمييز القانوني. فبحسب الشريعة الإسلامية على النحو المطبق في البلاد، كانت شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد. وتمنح المحاكم أهل المرأة التي تتعرض للقتل نصف الفدية التي تحكم بها للعائلة عندما يكون الضحية رجلاً. يوفر قانون الأحوال الشخصية إطاراً للتطبيق المتسق للقانون المدني وقانون الأسرة المرتكز إلى الشريعة، إلا أن المسؤولين القضائيين لم يحترموا ذلك دوماً.

الأطفال

تسجيل المواليد: ينص القانون على أن الجنسية تُشتق من والد الطفل. ويمكن للجنسية أن تُستمد من الأم في حال توافر أحد الشروط التالية: إذا كانت الأم مواطنة موريتانية وكانت جنسية الأب غير معروفة أو كان عديم الجنسية، أو إذا ولد الطفل في البلاد لأم موريتانية ورفض الطفل جنسية الأب قبل سنة واحدة من وصوله لسن البلوغ. يمكن للأطفال المولودين خارج البلاد لأمهات مواطنات وآباء أجنبي أن يحصلوا على الجنسية قبل عام من بلوغهم سن الثامنة عشر. كما أن الأطفال القصر للآباء الحاصلين على الجنسية الموريتانية بالتجنس يستحقون أيضاً الحصول على الجنسية الموريتانية.

ذُكر أن عملية تسجيل الطفل وبالتالي حصوله على شهادة ميلاد اعتبرت عملية صعبة. كان عدم التسجيل يؤدي إلى الحرمان من بعض الخدمات العامة مثل التعليم.

التعليم: ينص القانون على إلزامية التحاق كل الأطفال بالمدارس لمدة ست سنوات، إلا أن هذا القانون لم يطبق على نحو فعال، حيث أن الكثير من الأطفال، وخاصة الفتيات، لم يلتحقوا بالمدارس للسنوات الإلزامية الستة. ولم يحصل الأطفال من طبقات أسر الرقيق من الحراطين وجنوب الصحراء الكبرى في الغالب على أي تعليم رسمي.

الزواج المبكر والزواج القسري: السن القانونية للزواج هي 18 سنة، إلا أن السلطات نادراً ما كانت تطبق هذا القانون، وكانت حالات زواج الأطفال شائعة. ولما كان الجنس بالتراضي خارج إطار الزواج غير شرعي، يمكن للولي أن يطلب من السلطات المحلية السماح لفتاة دون الثامنة عشر من العمر بالزواج. وفي كثير من الأحيان كانت السلطات المحلية تمنح هذا الأذن. مع ذلك، واصلت الحكومة العمل مع اليونيسيف لتنفيذ برنامج لمكافحة زواج الأطفال من خلال مجموعة من الإصلاحات القضائية والسياسية.

ووفقاً لليونيسيف، ففي عام 2017، تزوج حوالي 37 بالمائة من الفتيات قبل بلوغهن سن الثامنة عشر، وتزوج حوالي 14 بالمائة قبل بلوغهن سن الخامسة عشر.

الاستغلال الجنسي للأطفال: يحظر القانون إقامة علاقات جنسية مع طفل دون سن الثامنة عشر، ويفرض عقوبات بالسجن لفترة تتراوح بين ستة أشهر إلى سنتين مع غرامة ما بين 12,000 إلى 18,000 أوقية (333 إلى 500 دولار أمريكي). تعتبر حيازة المواد الإباحية التي تتعلق بالأطفال محظورة، وتشمل عقوبات بالسجن لفترة تتراوح ما بين شهرين إلى سنة مع غرامة مالية ما بين 16,000 إلى 30,000 أوقية (444 إلى 833 دولار أمريكي). يُعتبر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال مخالفاً للقانون وتؤدي الإدانة به إلى عقوبة بالسجن لفترات تتراوح ما بين خمسة إلى عشرة سنوات مع غرامة مالية ما بين 500,000 إلى مليون أوقية (13,890 إلى 27,780 دولار أمريكي). أفادت المنظمات غير الحكومية أن القوانين لم تطبق على نحو ملائم.

الأطفال المشردون: صرح وزير الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة أنه كان هناك أكثر من 16,000 طفلاً يحتاجون إلى الحماية، بما فيهم الأطفال الذين لا يملكون وثائق تسجيل مدنية، والأطفال غير المتعلمين، وضحايا عمالة الأطفال. أعلن الوزير إنشاء 10 فرق إقليمية و30 نظاماً بلدياً لحماية الأطفال لتنسيق الجهود لمكافحة هذه المشكلة.

الاختطاف الدولي للأطفال: البلد ليس طرفاً في اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال. يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الاختطاف الدولي للأطفال على أيدي أحد الوالدين على رابط الإحالة الإلكترونية:

<https://travel.state.gov/content/travel/en/International-Parental-Child-Abduction/for-providers/legal-reports-and-data/reported-cases.html>.

معاداة السامية

يمارس عدد قليل للغاية من الأجانب الديانة اليهودية. ولم ترد أية تقارير عن أعمال معادية للسامية.

الاتجار بالأشخاص

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالأشخاص على رابط الإحالة الإلكترونية:
<https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/>

الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

يحظر القانون التمييز ضد الأشخاص من ذوي الإعاقات الجسدية والحسية والفكرية والعقلية. يكفل القانون الحصول على المعلومات، والاستفادة من الاتصالات ودخول المباني الحكومية الحالية من خلال تعديلها، والمباني المستقبلية من خلال إدخال تعديلات على قانون البناء. لم تطبق السلطات هذا القانون، ولم يُتاح للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة إمكانية الدخول إلى المباني أو الحصول على المعلومات أو الاستفادة من سبل الاتصالات.

في 22 آب/أغسطس، وافق مجلس الوزراء الجديد على ضرورة تحسين توزيع بطاقة الإعاقة للأشخاص ذوي الإعاقة التي تديرها وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة. تعرّف البطاقة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وتحدد نوع ودرجة إعاقاتهم. كما تسهل استفادة حامليها من الخدمات الصحية العامة والعيادات الخاصة وتمنحهم تخفيضات في أجور النقل.

الأقليات القومية والعرقية والأثنية

واجهت جماعات الحراطين والجماعات العرقية المنحدرة من جنوب الصحراء الكبرى التمييز الحكومي ضدها في حين حظيت مجموعة البيضان بأفضلية لدى الحكومة. فعلى سبيل المثال، حصل سكان الصحراء الغربية من أصول البيضان العرب بسهولة على بطاقات الهوية الوطنية اللازمة للتصويت، على الرغم من أنهم لم يكونوا مستحقين قانونياً للحصول عليها لأنهم ليسوا مواطنين. في الوقت نفسه، واجه العديد من الحراطين (أحفاد الرقيق العرب) والمواطنون من جنوب الصحراء الكبرى (غير العرب) صعوبة في الحصول على وثائق الهوية الوطنية.

نشأ أيضاً توتر عرقي وثقافي وتمييز نتيجة للفوارق الجغرافية واللغوية والثقافية بين الموريتانيين (البيضان والحراطين)، الذين على الرغم من أنهم يمثلون تاريخياً مزيجاً من البربر والعرب والأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى، إلا أنهم اليوم يعرفون ثقافياً ولغوياً بدرجة كبيرة على أنهم عرب، وبين الأقليات العرقية غير العربية المنحدرة من جنوب الصحراء الكبرى. تاريخياً، كان البيضان ("الموريتانيين البيض") يستعدون الحراطين ("الموريتانيين السود")، واستمرت بعض العبودية الوراثية، وظل الحراطين يعانون من إرث العبودية الذي امتد لقرون (يرجى مراجعة القسم 7.ب). سيطرت قبائل وعشائر البيضان على مناصب الحكومة وقطاع الأعمال بقدر أكبر بكثير من نسبتهم السكانية. أما الحراطين، فقد ظلوا كمجموعة أضعف سياسياً واقتصادياً من البيضان، على الرغم من أنهم يمثلون أكبر مجموعة ثقافية عرقية في البلاد. وظلت المجموعات العرقية المتفرقة من جنوب الصحراء الكبرى، مع الحراطين، ناقصة التمثيل في الوظائف القيادية في الحكومة والصناعة والجيش (يرجى مراجعة القسم 3). كانت هناك بعض الزيادة في تمثيل الحراطين والمجموعات من جنوب الصحراء الكبرى في المناصب القيادية مع تعيين الحكومة الجديدة في شهر آب/أغسطس.

ينص الدستور على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية كما ينص على أن اللغات العربية والبولار والسوننكي والولوف هي لغات البلد الوطنية. استمرت الحكومة في تشجيع ازدواجية لغوية عربية وفرنسية ضمن النظام التعليمي.

وفقاً لناشطي حقوق الإنسان وتقارير صحفية، واصلت السلطات المحلية السماح للبيضان ذوي النفوذ بمصادرة الأراضي التي شغلها في الماضي الحراطين والمنحدرين من جنوب الصحراء الكبرى، واحتلال ممتلكات استعادتها حكومات سابقة بشكل غير قانوني من المنحدرين من جنوب الصحراء، وعرقله استفادتهم من الماء والمرعى.

أعمال العنف والتمييز والانتهاكات الأخرى استناداً إلى التوجه الجنسي والهوية الجنسية

لا توجد قوانين تحمي المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم) من التمييز. بموجب أحكام الشريعة الإسلامية، كما هو مطبق في البلاد، تعتبر النشاطات الجنسية المثلية بين الذكور أمراً يعاقب عليه بالإعدام إذا أكده أربعة شهود، وأن مثل هذا النشاط بين النساء يعاقب عليه بالسجن لفترة ما بين ثلاثة أشهر إلى سنتين وبغرامة تتراوح ما بين 500 إلى 6,000 أوقية (14 إلى 166 دولار أمريكي). نادراً ما كان يتم تحديد أفراد (مجتمع الميم) أو التحدث بشأنهم، وهو ما عزاه المراقبون إلى شدة وصمة العار والعقوبات القانونية التي تترتب على وصفهم على هذا النحو.

ذكر تقرير صدر عام 2017 عن جمعية نواكشوط للتضامن مع مجتمع الميم أن حقوق هذه الفئة غير معترف بها وبالتالي فهي غير محمية. عاش أعضاء مجتمع الميم في خوف دائم من طردهم من قبل أسرهم ورفضهم من المجتمع بشكل عام. نتيجة لذلك، لم يحضروا أو يشاركوا في النشاطات العامة بسبب خوفهم من الانتقام والعنف. وفقاً للمعلومات المتوفرة، لم يتم الإبلاغ عن اعتقالات على أساس الميول الجنسية أو الهوية الجنسية، لكن كانت هناك حالات تم خلالها اعتقال أعضاء مجتمع الميم لأسباب أخرى مثل الهجرة غير الشرعية.

الوصم الاجتماعي بسبب الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز

كان المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز في كثير من الأحيان معزولون بسبب المحظورات الاجتماعية والتحيز المرتبط بهذا المرض، إلا أنهم أصبحوا مقبولين بشكل تدريجي ضمن المجتمع ومن قبل الحكومة. وكان هؤلاء الأفراد مشاركين غالباً في تطبيق برامج الحكومة الخاصة بمكافحة الأمراض المعدية وفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب/ الإيدز والملاريا والسل.

القسم 7. حقوق العمال

أ. حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها والحق في المفاوضة الجماعية

يسمح القانون لكل العاملين، باستثناء عناصر الشرطة والقوات المسلحة والعمال المهاجرين والأجانب، بتكوين النقابات المستقلة والانضمام إلى النقابات التي يختارونها على المستويين المحلي والوطني، ويكفل لهم حق الإضراب القانوني والمفاوضة الجماعية. قيدت الأحكام والقوانين الأخرى هذه الحقوق بشكل كبير أو

نظمتها بشكل مفرط. لم تنفذ الحكومة القوانين السارية بشكل فعال، كما أن العقوبات لم تكن كافية لردع الانتهاكات.

يلزم الحصول على إذن مسبق أو موافقة السلطات قبل الاعتراف بالنقابة. يجب أن يصادق النائب العام على تشكيل كل النقابات العمالية قبل أن تتمتع بالوضع القانوني. يجوز للنائب العام أيضاً أن يوقف بشكل مؤقت أعمال نقابة عمالية بناء على طلب من وزارة الداخلية واللامركزية إن كان مسؤولو الوزارة يعتقدون أن النقابة لم تلتزم بالقانون. ينص القانون على أنه يجوز للسلطات رفع دعوى قضائية ضد زعماء النقابات الذين يعملون على تقويض النظام العام أو الإدلاء ببيانات كاذبة. هذا القانون في واقع الأمر يخول السلطات الإدارية حل أو إيقاف أو إلغاء تسجيل التنظيمات النقابية من جانب واحد.

لا يحق لغير المواطنين أن يصبحوا مسؤولين نقابيين إلا إذا كانوا قد عملوا في البلاد في المهنة التي تمثلها النقابة لمدة خمس سنوات على الأقل. يتعين على النقابات العمالية الحصول على تصريح من الحكومة لإجراء انتخابات عمالية. لم تسمح الحكومة بإجراء انتخابات نقابية منذ عام 2014، برغم وعودها السابقة بأنها سوف تسمح بذلك. وعدت الحكومة باستعادة الانتخابات النقابية في مناسبات متعددة منذ تعليقها عام 2014، لكنها لم تفعل ذلك بعد.

تتطلب المفاوضات الجماعية على المستوى الوطني إذناً أو موافقة مسبقة من الرئيس الذي يقرر كيف يتم تنظيم المفاوضات الجماعية. ولا يُطلب هذا الإذن بالنسبة للمفاوضات الجماعية على مستوى الشركة. يجوز لوزير الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة أن يدعو للتفاوض بين أرباب العمل والموظفين والنقابات العمالية والحكومة. كما يحق للوزارة أن تشارك في إعداد الاتفاقات الجماعية. ينص القانون على ضرورة عقد الاجتماع بعد 15 يوماً من إعلان الأطراف عدم توصلها إلى اتفاق.

يكفل القانون الحق في الإضراب، باستثناء الذين يعملون في الخدمات التي تعتبر أساسية. يجب على الأطراف المتظلمة اتباع إجراءات معقدة قبل تنفيذ الإضراب. وفي حال لم يسفر التفاوض عن اتفاق بين العمال وأرباب العمل، يتم إحالة القضية إلى محكمة التحكيم. وإذا فشلت المحكمة في التوصل إلى اتفاق مرضٍ للطرفين، فقد يتعين على العمال الانتظار لأربعة أشهر إضافية من وقت اتخاذ القرار قبل أن يتمكنوا من الإضراب بشكل قانوني. يجوز للحكومة أن تحل نقابة ما إذا ما ارتأت أن النقابة قد أضربت بشكل غير قانوني أو بدوافع سياسية. يحظر القانون على العاملين الاعتصام أو منع العاملين غير المشاركين في الإضراب من دخول مكان العمل. يتوجب على العاملين أن يقدموا إلى وزارة الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة إشعاراً بعزمهم الإضراب قبل 10 أيام عمل على الأقل من تنفيذه.

لم تنفذ الحكومة القانون بشكل فعال ولم توفر الموارد الكافية لعمليات التفتيش. في حين كانت السلطات نادراً ما تعاقب المخالفين، إلا أن الحكومة أمرت في عدة حالات بإعادة العمال الذين سرحوا ظلماً أو وجهت الشركات بتحسين مزايها وخدمات الموظفين. ومع أن التمييز ضد النقابات مخالف للقانون، إلا أن جماعات محلية لحقوق الإنسان ونقابات أفادت بأن السلطات لم تحقق بشكل فعال في الممارسات المعادية للنقابات داخل بعض الشركات الخاصة.

لم يتم احترام حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها والحق في التفاوض الجماعي بصفة كاملة على الرغم من أن النقابات مارست حقها في تنظيم العاملين خلال العام. وكان التفاوض الجماعي على مستوى الشركة نادر الحدوث. نفذ عمال الشحن والتفريغ في ميناء نواكشوط المستقل إضراباً عاماً في تموز/يوليو 2018. في

14 حزيران/يونيو، تجمع عمال الشحن والتفريغ في السوق المركزية في نواكشوط للمطالبة بالتنفيذ الكامل للاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال الإضراب في العام السابق. وفقاً للكونفدرالية الحرة لعمال موريتانيا، فصلت السلطات الآلاف من عمال الشحن والتفريغ دون إعطائهم حقوقهم، وأضافت أن الإضراب جاء رداً على "السياسات والقرارات التعسفية" التي تم اتخاذها بحق الناقلين.

خضعت إجراءات التسجيل والإضراب إلى تأخيرات واستئنافات مطولة. كان مسؤولو وزارة الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة يصدرن إشعارات بشكل روتيني يدعون كل الأطراف إلى التفاوض. وكانت هذه الإشعارات تحظر بشكل قانوني على العمال الإضراب لمدة أربعة أشهر. نظم العمال والنقابات العمالية عدة إضرابات، وفي تحسن مقارنة بالسنوات الماضية، استخدمت السلطات القوة فقط في بعض الأحيان لتفريقهم.

ب. حظر العمل القسري أو الإجباري

يحظر القانون معظم أشكال العمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك عمالة الأطفال. كما أنه يجرم ممارسة الاسترقاق، التي تشمل العمالة القسرية وعمالة الأطفال، ويفرض عقوبات على المسؤولين الحكوميين الذين لا يتخذون الإجراءات اللازمة للاستجابة للحالات المبلغ عنها، وعلى غيرهم ممن يستفيدون من التعاقد مع العمالة القسرية. يعتبر الدستور والقانون الخاص بتجريم الاسترقاق ومعاقبة ممارسات العمالة القسرية هذا الجرم على أنه "جريمة ضد الإنسانية". يمنح قانون مكافحة الاسترقاق منظمات المجتمع المدني الحق في تقديم شكاوى إلى المحاكم نيابة عن الضحايا كأطراف مدنيين، إلا أن العديد من منظمات المجتمع المدني أبلغت عن مواجهة صعوبة في تقديم الشكاوى نيابة عن الضحايا. ويوفر القانون مساعدة قانونية مجانية للضحايا ويشير إلى حقهم في الحصول على تعويض. وعلى الرغم من أن الحكومة واصلت اتخاذ بعض الإجراءات من أجل إنهاء ممارسة الاسترقاق، بما في ذلك زيادة المشاركة مع مجموعات المجتمع المدني بعد تغيير الحكومة، إلا أن الجهود الرامية إلى إنفاذ قانون مكافحة الاسترقاق اعتبرت غير كافية.

تلقت الوكالة الوطنية لمكافحة بقايا الرق والدمج ومكافحة الفقر (تضامن) تمويلاً حكومياً يبلغ 750 مليون أوقية (21 مليون دولار أمريكي) من الخزينة العامة لتأمين البنية التحتية وتأسيس برامج تعليمية لتحسين فرص مجتمع الحراطين في المقام الأول. اتهمت بعض المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية وكالة تضامن بارتكاب ممارسات فاسدة، لعدم توجيه تمويلها بشكل فعال نحو مجتمع الحراطين، ولعدم فعل ما يذكر لتسهيل ملاحقة قضايا العبودية في البلاد.

في 28 تشرين الثاني/نوفمبر أعلن الرئيس الغزواني إنشاء مؤسسة جديدة لتحل محل مؤسسة تضامن ولتكتيف جهود الحكومة في مكافحة الاسترقاق ولمعالجة الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي تركت العديد من المواطنين عرضة للعمل القسري. تتمتع المندوبية العامة للتضامن الوطني ومكافحة الإقصاء (تأزر) بميزانية أكبر، وتقويض أوسع، وسلطة أكبر من مؤسسة تضامن، حيث يشغل رئيسها رتبة وزير ويكون مسؤولاً أمام رئاسة الجمهورية بشكل مباشر. وبميزانية قدرها 20 مليار أوقية (55 مليون دولار أمريكي) على مدى السنوات الخمس المقبلة، فإن تأزر مكلفة بتنفيذ مشاريع مصممة لتحسين الظروف المعيشية وتوفير المهارات لأفراد المجتمعات المهمشة تاريخياً. لدى المؤسسة السلطة لتنسيق مشاريع الوكالات الحكومية الأخرى من أجل تعزيز مدى تأثيرها. وتحفظ مندوبية تأزر بالسلطة السابقة لمؤسسة تضامن في رفع دعاوى جنائية نيابة عن ضحايا العمل القسري أو الاستغلال.

بخلاف مؤسسة تضامن/تأزر، فإن الهيئات الوحيدة التي يمكنها من الناحية القانونية رفع دعاوى جنائية نيابة عن العبيد السابقين هي جمعيات حقوق الإنسان المسجلة قانونياً في البلاد وظلت تعمل منذ خمس سنوات. استمرت الحكومة في منع تسجيل بعض منظمات وجمعيات مكافحة الاسترقاق التي تعمل من أجل تعزيز وحماية حقوق مجتمع الحراطين، وشمل ذلك جماعات الرقيق السابقين، التي كانت تستطيع من تقديم شكاوى بعد انقضاء فترة الانتظار البالغة خمس سنوات.

مُنعت مبادرة انبعاث الحركة الانعناقية "ايرا"، التي تعد واحدة من أكثر المنظمات نشاطاً في البلاد في مجال مكافحة الاسترقاق، من التسجيل منذ إنشائها عام 2008. كان رفض الحكومة في السابق لتسجيل "ايرا" وغيرها من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان التي كان بوسعها رفع شكاوى نيابة عن الضحايا من ضمن العوامل المساهمة في قلة استخدام المحاكم الثلاثة المتخصصة في مكافحة العبودية.

في تشرين الأول/أكتوبر أذانت محكمة نياما لمكافحة الاسترقاق خمسة أفراد في ثلاثة قضايا منفصلة لممارسة الاسترقاق وهو ما يمثل انتهاكاً لقانون مكافحة الاسترقاق لعام 2007. وأدين الجناة الذين يعتقد أنهم يقيمون في شمال مالي غيابياً، وصدرت مذكرات لاعتقالهم وتسليمهم. تم منح كل ضحية تعويضات مالية بقيمة خمسة ملايين أوقية (140,000 دولار أمريكي) كما تم تزويدهم بوثائق التسجيل المدني، وحُكم على الجناة بالسجن لمدة تتراوح بين خمسة سنوات إلى خمسة عشرة سنة.

في آذار/مارس 2018، أيدت محكمة مكافحة الاسترقاق في نواذيبو أول قضيتين لها وأذانت ثلاثة من مالكي العبيد وأصدرت أحكاماً بحقهم. أدين امرأة باستعباد ثلاث شقيقات في نواذيبو وحكم عليها بالسجن لمدة 10 سنوات، وأطلق سراح المرأة بعد شهرين بسبب عمرها وصحتها. في نيسان/أبريل 2018، حكمت محكمة مكافحة الاسترقاق في نواكشوط على متهمين في قضيتين منفصلتين بالسجن لمدة عام واحد وبغرامة قدرها 25,275 أوقية (702 دولار أمريكي) على جريمة التشهير مع العبودية. أما القضية الثالثة التي اتهم فيها المدعى عليه بممارسة الاسترقاق، فقد تم تأجيلها إلى حين صدور قرار من محكمة الاستئناف في نواكشوط. ورفضت المحكمة العليا الدعوى في نهاية المطاف وأغلقت الملف.

استمرت على مدار العام ممارسات الاسترقاق والممارسات الشبيهة بالاسترقاق الناجمة عادة عن العلاقات القديمة بين السادة والعبيد وشملت البالغين والأطفال على حد سواء. بالرغم من عدم وجود بيانات موثوقة حول العدد الإجمالي للرقيق، يتفق الخبراء المحليون والدوليون على أن حالات الرق الوراثي والظروف المشابهة للاسترقاق استمرت في التأثير على نسبة كبيرة من سكان البلاد في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء. عانى الأشخاص المستعبدون من ظروف العبودية التقليدية التبعية، بما في ذلك العمل القسري والاستغلال الجنسي القسري. ذكرت جماعات حقوق إنسان أن الأسياد أجبروا الأشخاص الذين يعيشون قيد العبودية أو في ظل علاقات شبيهة بالعبودية أن ينكروا هذه العلاقات الاستغلالية أمام ناشطي حقوق الإنسان.

طلبت الحكومة في عام 2015 من منظمة العمل الدولية برنامجاً لتقييم نطاق العمل القسري في البلاد. ومن بين الأنشطة الأخرى، يدعم برنامج مشروع الجسر أعمال البحوث في البلاد عن آليات التوظيف وظروف التوظيف للمساعدة على تحديد مختلف أنواع العمالة التي قد تشمل ممارسات الاسترقاق أو تلك التي تشبه الاسترقاق. في كانون الثاني/يناير، سرّعت وزارة العمل وتيرة العمل في مشروع الجسر بعد عدة أشهر من التأخير، وكانت في طريقها لإتمام المشروع في موعده في أيلول/سبتمبر 2020.

ظل عبيد سابقون وأحفادهم على وضع التبعية مع مالكيهم السابقين، ويعود ذلك إلى مجموعة من العوامل بما فيها التقاليد الثقافية ولافتقارهم للمهارات المطلوبة بالسوق، وبسبب الفقر والجفاف المستمر. اضطر بعض العبيد السابقين وذرياتهم، إلى العودة إلى وضع التبعية من خلال العمل لدى أسيادهم السابقين مقابل مزيج من السكن والطعام والرعاية الطبية. وردت تقارير بأن بعض العبيد السابقين واصلوا العمل لدى أسيادهم السابقين أو غيرهم ضمن ظروف استغلالية من أجل الاستمرار في العمل في الأراضي التي كانوا يفلحونها منذ القدم. رغم أن القانون ينص على توزيع الأراضي على من لا يملكون أرضاً، بما في ذلك العبيد السابقين، إلا أن السلطات نادراً ما كانت تطبق هذا القانون.

وكان العبيد السابقون الذين خضعوا لظروف تنطوي على الخضوع عرضة أيضاً لإساءة المعاملة. واجهت النساء اللاتي لديهن أطفال صعوبات خاصة. ولأنهن كن مستضعفات بشكل خاص وافترقن إلى الموارد للعيش بصورة مستقلة عن أسيادهن السابقين، كان من الممكن إجبارهن على البقاء في حالة عبودية للقيام بالخدمة المنزلية والعناية بالحقول أو رعاية الماشية بدون مقابل.

تم إجبار بعض العبيد السابقين على مواصلة العمل لدى أسيادهم السابقين، الذين اعتمدوا على الإلتزام بالتعاليم الدينية والخوف من العقوبات الإلهية لإبقاء هؤلاء الأشخاص مستعبدين. تعرض العبيد السابقون في كثير من الأحيان للتمييز الاجتماعي واقتصر عملهم على العمل اليدوي في الأسواق والمطارات والموانئ.

كانت العبودية، والسخرة، والاسترقاق الفعلي أكثر انتشاراً في المناطق التي انخفضت فيها مستويات التعليم بشكل عام أو كان اقتصاد المقايضة لا يزال سائداً، كما كانت سائدة بدرجة أقل في المراكز الحضرية، بما فيها نواكشوط. حدثت هذه الممارسات بشكل عام في المناطق التي كانت فيها حاجة لعمال لرعي الماشية والعناية بالحقول وغيرها من الأعمال اليدوية أو المنزلية. ومع ذلك، حدثت هذه الممارسات في المراكز الحضرية أيضاً حيث جرى احتجاز الأطفال الصغار، غالباً من الفتيات، كخادمت في البيوت دون تقاضي أجر (يرجى مراجعة القسم 7.ج).

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالأشخاص على رابط الإحالة الإلكترونية:
<https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/>

ج. حظر عمل الأطفال والحد الأدنى لسن العمل

يحظر القانون العام لحماية الطفل، الذي صدر في حزيران/يونيو 2018، بعض أسوأ أشكال عمالة الأطفال، لكن ليس كلها. ينص قانون العمل على أن الحد الأدنى لسن العمل هو 16 سنة. مع ذلك، فهو يسمح للأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم 12 عاماً أن يعملوا في معظم أشكال الأعمال العائلية بترخيص من وزارة الخدمة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة شريطة ألا يؤثر العمل على صحة الطفل وألا يزيد عن ساعتين في اليوم وألا يحدث خلال ساعات المدرسة أو أيام العطل. ينص قانون العمل أنه يجب حصول الأطفال العاملين ممن تتراوح أعمارهم ما بين 14 و16 سنة على 70 بالمائة من الحد الأدنى للأجور، وأن يحصل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 17 و18 سنة على 90 بالمائة من الحد الأدنى للأجور. كما ينص القانون على ألا يزيد عدد ساعات عمل الأطفال في اليوم عن ثماني ساعات ويجب منحهم فرصة استراحة واحدة أو عدة مرات لمدة ساعة لكل منها وأن لا يعملوا في الليل. لا يتمتع الأطفال الذين يعملون في عمل غير مدفوع الأجر أو مؤقت أو غير تعاقدية بنفس الحماية التي تكفلها قوانين ولوائح عمالة الأطفال للأطفال الذين يعملون في وظائف تعاقدية.

سمحت وزارة الخدمة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة للأطفال حتى سن 13 بالعمل في مجموعة متنوعة من المجالات، مما أدى إلى أداء الأطفال أعمالاً خطيرة بتصريح حكومي في مجالات الزراعة وصيد الأسماك والبناء وإزالة القمامة. بالإضافة لذلك، لا تحظر الحكومة جميع أشكال الأعمال الخطرة كما هو معرّف في القانون الدولي.

يزيد القانون العام لحماية الطفل من العقوبات المرتبطة بانتهاكات قوانين عمالة الأطفال ويجرم الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال والتسول القسري. كما أنه يزيد من فترة السجن لجرائم الاتجار بالأطفال. وبشكل عام لم يتم تطبيق العقوبات بشكل كاف لتردع الانتهاكات. لا يحظر القانون المهن والأنشطة الخطرة في جميع قطاعات عمالة الأطفال، بما في ذلك العمل المنزلي والزراعة. يحظر القانون استخدام الأطفال في أنشطة غير مشروعة، مثل إنتاج وبيع المخدرات.

لم تطبق الحكومة القانون بصورة فعالة. ولم تكن الآليات القائمة لتبادل المعلومات بين الوكالات أو لتقييم فعالية قوانين عمالة الأطفال نشطة خلال العام. ولم تكن هناك آلية محددة لرفع الشكاوى سوى إلى مفتشي العمل أو الشرطة الخاصة بحماية القاصرين. كانت المنظمات غير الحكومية هي المنظمات الوحيدة التي عالجت قضايا الأطفال الضحايا وأحالتها إلى الشرطة الخاصة بحماية القاصرين وضغطت على الحكومة للبت في القضايا أو إعادة دمج الضحايا في المراكز الاجتماعية أو في المدارس خلال العام.

أكد التقرير السنوي لعام 2016 للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والذي احتوى على أحدث الأرقام المتاحة، أن 26 بالمائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 إلى 17 سنة كانوا يعملون. كما أشار التقرير إلى أن نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و14 سنة، والذين كانوا يؤدون نوعاً ما من الأعمال، بلغت 22 في المائة. وأكد التقرير أن استغلال الفتيات كان بوتيرة أكبر في العمل المنزلي.

قام عدد غير معروف من الطلبة (الذين يتلقون التعليم الديني) وجميعهم تقريباً من قبائل الهالبولار، بالتسول في الشوارع وأعطوا العائد لمعلمي الدين في مقابل تلقيهم التعليم الديني. وردت تقارير موثوقة بأن بعض المارابوت (معلمو الدين) أُجبروا طلبتهم على التسول لمدة تزيد عن 12 ساعة يومياً، وقدموا لهم طعاماً ومأوى غير ملائمين. استمرت الحكومة في برنامجها الذي وضعت لتقليص عدد الطلبة وتعاونت مع منظمات غير حكومية في توفير الرعاية الطبية والغذائية الأساسية للطلبة.

كان عمل الأطفال في القطاع غير الرسمي شائعاً ويشكل مشكلة كبيرة خاصة في المناطق الحضرية الأكثر فقراً. أشارت تقارير عدة إلى إرغام فتيات، وأغلبهن من مناطق نائية ولا تتجاوز أعمارهن سن السابعة، على العمل كخادمت في المنازل بدون أجر في المنازل الحضرية الغنية. وفي المناطق الريفية عمل الأطفال الصغار عادة في رعي الماشية والماعز، وفي زراعة المحاصيل اللازمة للمعيشة، وفي صيد الأسماك، وغيرها من الأعمال الزراعية لدعم أسرهم. وفي المناطق الحضرية كثيراً ما عمل الأطفال الصغار في قيادة العربات التي تجرها الحمير لتوصيل المياه ومواد البناء، كما أنهم عملوا في جمع القمامة. أرغم زعماء عصابات الشوارع الأطفال أحياناً على السرقة والتسول وبيع المخدرات. وتمشيا مع التقاليد القديمة، عمل الكثير من الأطفال أيضاً كمتبرنين على مهنة في الصناعات الصغيرة مثل صنع الأدوات المعدنية والنجارة وتصليح السيارات والبناء، وفي القطاع غير الرسمي.

استمرت الدولة في تشغيل سبعة مراكز لحماية الأطفال الذين يعيشون ظروفًا صعبة ودمجهم في المجتمع: شملت هذه مركزاً واحداً في كل من مناطق كيفة، ونواذيبو، وآلاك، وروصو، كما شملت ثلاثة مراكز في نواكشوط. واستضافت هذه المراكز خلال العام 614 طفلاً.

يرجى أيضاً مراجعة تقرير وزارة العمل الأمريكية "استنتاجات حول أسوأ أشكال عمالة الأطفال" على رابط الإحالة الإلكترونية: <https://www.dol.gov/agencies/ilab/resources/reports/child-labor/findings> وقائمة وزارة العمل حول البضائع التي ينتجها الأطفال أو العمل القسري على رابط الإحالة الإلكترونية: <https://www.dol.gov/agencies/ilab/reports/child-labor/list-of-goods>

د. التمييز في العمالة والمهن

يحظر القانون التمييز بناءً على أساس العرق أو الإعاقة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل القومي أو الجنسية أو الأصل الاجتماعي أو التوجه الجنسي أو الهوية الجنسانية أو العمر أو اللغة لكن الحكومة في كثير من الأحيان لم تطبق القانون. وقد حدث تمييز في الوظائف والمهن على أساس العرق واللغة. على سبيل المثال، وفقاً لممارسة طويلة الأمد، ظلت ترقية الحراطين والمنحدرين من جنوب الصحراء في القوات المسلحة محدودة.

ينص القانون على تقاضي الرجال والنساء أجراً متساوياً عن العمل المتساوي. قامت أكبر جهتي توظيف في البلاد، وهما سلك الخدمة المدنية في الحكومة والشركة الوطنية للمناجم التي تملكها الحكومة - بتطبيق هذا القانون، وورد أن معظم أصحاب الأعمال الخاصة لم يطبقوه. وفي قطاع الأجور الحديث، حصلت المرأة على مزايا عائلية من بينها إجازة أمومة لمدة ثلاثة أشهر مدفوعة الأجر. واجهت النساء تمييزاً واسع النطاق في التوظيف، وذلك لأن أصحاب العمل يفضلون عادة توظيف الرجال، وكانت المرأة ممثلة بشكل زائد في الوظائف منخفضة الأجور (يرجى مراجعة القسم 6).

هـ. ظروف العمل المقبولة

ينص القانون على حد أدنى للأجور على المستوى الوطني يفوق أحدث التقديرات لمستوى دخل الفقر. ينص القانون على أنه لا يجوز أن يزيد أسبوع العمل القانوني العادي في المجالات غير الزراعية عن 40 ساعة أو ستة أيام في الأسبوع، ما لم يكن هناك تعويض عن الساعات الإضافية، ويُدفع هذا التعويض بمعدل متدرج حسب عدد ساعات العمل الإضافية. يجوز أن يعمل خدام المنازل وفئات أخرى معينة من العاملين لمدة 56 ساعة بالأسبوع. يشترط القانون منح جميع الموظفين فترة استراحة واحدة على الأقل مدتها 24 ساعة كل أسبوع. لا توجد نصوص قانونية تتعلق بالعمل الإضافي الإجباري.

تضع الحكومة معايير الصحة والسلامة، ومن ناحية المبدأ، يحق للعمال النأي بأنفسهم عن ظروف العمل الخطيرة دون أن يعرضوا أنفسهم للفصل من العمل، إلا أن هذا نادراً ما كان يطبق. ينطبق القانون على جميع العاملين في الاقتصاد الرسمي، وينطبق قانون العمل على جميع العاملين الرسميين بغض النظر عن جنسيتهم. ولم تكن العقوبات كافية لردع الانتهاكات.

يُعتبر مكتب العمل في وزارة الخدمة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة الجهة المسؤولة عن إنفاذ قوانين العمل، إلا أنه لم يرقم بذلك بشكل فعال. ذكرت منظمة العمل الدولية أن الفجوة الكبيرة في الأجور بين

الموظفين في مفتشية العمل، والموظفين في مديريات التفتيش الحكومية الأخرى (مثل مفتشي الضرائب ومفتشي التعليم) الذين حصلوا على أجور أفضل، ساهم في استنزاف الموظفين. كان عدد المفتشين عن أوضاع العمل كافياً بالنسبة للقوى العاملة. ذكرت منظمة العمل الدولية أيضاً أن مفتشية العمل كانت تخضع لتأثير غير مشروع من قبل أرباب العمل والحكومة، مما قلل من فعالية نشاط التفتيش.

كانت غالبية الأيدي العاملة تعمل في القطاع غير الرسمي، خاصة في زراعة الكفاف وتربية المواشي. وفقاً للاتحاد العام للعمال الموريتانيين، شغل 25 بالمائة فقط من العمال وظائف بأجور منتظمة.

وعلى الرغم من وجود القانون، أشارت نقابات العمال إلى وجود ظروف تقترب من ظروف العمل القسري في العديد من القطاعات، بما في ذلك صناعة تحضير الأغذية. ففي هذه القطاعات لا يتمتع العمال بعقود عمل ولا يتلقون قسائم دفع الأجور. وكانت أجورهم أقل من الحد الأدنى الرسمي، كما أنهم عملوا في ظروف متردية. وأحياناً لم يتلقوا أجورهم لعدة شهور.

كانت ظروف العمل في صناعة صيد الأسماك صعبة أيضاً. ذكر أن الصيادين التجاريين عملوا في كثير من الأحيان لأكثر من 40 ساعة في الأسبوع بدون تلقي أجر العمل الإضافي. علاوة على ذلك، فإن بعض عمال المصانع الذين يعملون في مصانع معالجة الأسماك وفي صناعة القوارب لا يحصلون على عقود تضمن شروط عملهم. ظلت عمليات التفتيش الحكومية لسفن الصيد ومصانع المعالجة ومصانع القوارب نادرة.

كانت مخالفات الحد الأدنى للأجور أو قوانين العمل الإضافي متكررة في الكثير من القطاعات، ولكنها كانت أكثر شيوعاً في القطاع غير الرسمي، الذي يشمل خدم المنازل والباعة المتجولين وصيادي الأسماك الحرفيين وجامعي القمامة ومحصلي أجور الحافلات وسائقي العربات التي تجرها الحمير والمتدربين على المهن وميكانيكي السيارات وأصحاب مهن أخرى مماثلة. ووفقاً للاتحاد العام للعمال الموريتانيين، سجل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 187 حالة وفاة أو إصابة في مكان العمل خلال السنة، وهي أرقام مشابهة لأرقام السنوات السابقة.